

السيد - عبد الحميد عثمان عارف مدير البحيرة مديرا لاسيوط بدلا
من السيد - حسين أمين الذي أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر
سنة ١٩٥٤

السيد - محمد أحمد المصري مدير المنوفية مديرا عاما لإدارة التفتيش العام
بدلا من اللواء حسن حسنى عباس الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر
سنة ١٩٥٤

السيد - عبد الحلیم أبو زيد وكيل مصلحة الأمن العام مديرا عاما
لمصلحة الدفاع المدنى .

اللواء محمود طلعت حكدار بوليس القنال محافظا لدمياط بدلا من
اللواء مراد عبدالقادر محمد الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر
سنة ١٩٥٤

الأميرالاي عبد الحميد فوزى حكدار بوليس السويس مديرا للقيوم بدلا
من اللواء حسن بكاش الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر
سنة ١٩٥٤

الأميرالاي عبد العزيز على وكيل حكدار بوليس القاهرة حكدارا
لبوليس القاهرة .

الأميرالاي محمد لبيب وكيل حكدار الاسكندرية حكدارا لبوليس
الاسكندرية بدلا من اللواء ابراهيم مصطفى ابراهيم الذى أحيل إلى المعاش
بتاريخ أول أكتوبر سنة ١٩٥٤

الأميرالاي عبد الغنى عبد المعبود الصفدى حكدار بوليس القليوبية مديرا
للقليوبية بدلا من اللواء محمد أمين مصطفى الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ
أول أكتوبر سنة ١٩٥٤

الأميرالاي عبد الرؤوف حاصم وكيل حكدار بوليس القاهرة مديرا للبحيرة .
الأميرالاي عبد العزيز مفرح مدير الادارة الجنائية وكيل عاما لمصلحة
الأمن العام .

القائمقام محمد أمين عزى الديب وكيل حكدار الجوازات مديرا لقنا
بدلا من اللواء محمد اسماعيل أبو السعود الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ
أول أكتوبر سنة ١٩٥٤

القائمقام محمد أحمد الحريرى وكيل الادارة الجنائية مديرا للمنوفية .

القائمقام محمد حسن على ثرابى وكيل مديرية القليوبية وكيل لمحافظة
القاهرة بدلا من القائمقام محمد حفطى حسن الذى نقل لوظيفة اخرى .

مادة ١ - عين كل من السادة :

محمد لطفى البنا المدير العام لمصلحة الإحصاء بدرجة مدير عام (ب) مدير
عاما للبيزانة بدرجة مدير عام (أ) .

حامد السيد هزيمى المدير العام لإيرادات ومصروفات السكك الحديدية
مديرا عاما لمصلحة الإحصاء .

محمود أحمد محمد الجروانى المدير العام لمصلحة القطن ، وكيل لمصلحة
الأملاك الأميرية .

أحمد عبد اللطيف وكيل مصلحة الأملاك الأميرية ، مديرا عاما
لإيرادات ومصروفات السكك الحديدية .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٢ صفر سنة ١٣٧٤ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

عبد المنعم القيسونى جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

مرسوم

بتعيين محافظين ومديرين بوزارة الداخلية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بناء على ما عرضه وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسم بالآتى :

مادة ١ - عين :

اللواء عبد الفتاح البندارى مدير عام مصلحة الأمن العام محافظا للقاهرة
بدلا من السيد - محمود متولى نور الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر
سنة ١٩٥٤

اللواء عبد العزيز صفوت حكدار بوليس القاهرة مديرا عاما لمصلحة
الأمن العام .



مرسوم

بإعادة تقدير إيجار بعض الأراضي الزراعية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥ من القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص
بضريبة الأقطان والقوانين المعدلة له ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٥ الخاص بتقدير إيجار الأراض
الزراعية والمعدل بالقانون رقم ٢٢٥ لسنة ١٩٥١ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس
الوزراء ؛

رسم بالآتي :

مادة ١ - يعاد تقدير الإيجار السنوي للأراضي الزراعية الواقعة
بالقراى الموضحة بالكشوفين المرفقين والمملوثة على الخرائط الملحقة بهذا
المرسوم ، وذلك طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٥
المشار إليه .

مادة ٢ - تسرى الضريبة المعدلة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٥٤

مادة ٣ - على وزير المالية والاقتصاد ، تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل
به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٢ صفر سنة ١٣٧٤ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

وزير المالية والاقتصاد

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

عبد المنعم القيسونى

الأميرالاي بيومى هاشم ببوليس الاسكندرية مديرا للفؤادية بدلا
من اللواء عمر حسن الذى أحيل إلى المعاش بتاريخ أول أكتوبر سنة ١٩٥٤

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٣ صفر سنة ١٣٧٤ (أول أكتوبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

زكريا محيى الدين بكاشى (أ.ح) جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

مرسوم

بفرض رسوم إضافية على ضريبة الأقطان بمديرية المنيا

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٩ من القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٣٤ بوضع
نظام لمجالس المديرية المعدل بالقانون رقم ١٩١ لسنة ١٩٥١ ، والمرسوم
بقانون رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٥٢ ؛

وعلى قرار مجلس مديرية المنيا فى ٣ مايو سنة ١٩٥٤ ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسم بالآتي :

مادة ١ - تفرض بمديرية المنيا رسوم إضافية بنسبة ١١٪ من ضريبة
الأقطان لمدة ثلاث سنوات ابتداء من أول يناير سنة ١٩٥٤
وتحصل هذه الرسوم مع أقساط الأموال وبنسبتها .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية ، والمالية والاقتصاد كل فيما يخصه
تنفيذ هذا المرسوم ، ونشر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به ابتداء
من أول يناير سنة ١٩٥٤ ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٢ صفر سنة ١٣٧٤ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

وزير الداخلية

وزير المالية والاقتصاد

زكريا محيى الدين بكاشى (أ.ح)

عبد المنعم القيسونى